

توزيع عام

وثائق إدارية  
(ضرائب)

نص رقم إ.ض. 40 / 2008

## مذكرة عامة عدد 19 / 2008

**الموضوع :** شرح أحكام الفصل 39 من القانون عدد 70 لسنة 2007 المؤرخ في 27 ديسمبر 2007 المتعلق بقانون المالية لسنة 2008 الخاصة بإعفاء المؤسسات الخاصة المختصة في إيواء المعوقين ورعايتهم من الأداء على القيمة المضافة .

### ملخص

سحب الإعفاء من الأداء على القيمة المضافة  
على المؤسسات الخاصة المختصة في إيواء  
المعوقين ورعايتهم

(1) نصّ الفصل 39 من القانون عدد 70 لسنة 2007 المؤرخ في 27 ديسمبر 2007 المتعلق بقانون المالية لسنة 2008 على سحب الإعفاء من الأداء على القيمة المضافة على المؤسسات الخاصة المختصة في إيواء المعوقين ورعايتهم.

(2) تدخل أحكام الفصل 39 من القانون عدد 70 لسنة 2007 المؤرخ في 27 ديسمبر 2007 المتعلق بقانون المالية لسنة 2008 حيز التطبيق ابتداء من غرة جانفي 2008 طبقا لأحكام الفصل 64 من القانون المذكور.

نصّ الفصل 39 من القانون عدد 70 لسنة 2007 المؤرخ في 27 ديسمبر 2007 المتعلق بقانون المالية لسنة 2008 على إعفاء المؤسسات الخاصة المختصة في إيواء المعوقين ورعايتهم من الأداء على القيمة المضافة .

وتتضمن هذه المذكرة تذكيرا بالتشريع الجاري به العمل في 31 ديسمبر 2007 وشرحا للإضافة التي جاء بها قانون المالية لسنة 2008 .

### **I. التشريع الجبائي الجاري به العمل في 31 ديسمبر 2007**

تخضع للأداء على القيمة المضافة بنسبة 18 % الخدمات المنجزة من قبل المؤسسات الخاصة المختصة في إيواء المعوقين ورعايتهم .

### **II. إضافة قانون المالية لسنة 2008**

نصّ الفصل 39 من القانون عدد 70 لسنة 2007 المؤرخ في 27 ديسمبر 2007 المتعلق بقانون المالية لسنة 2008 على سحب الإعفاء من الأداء على القيمة المضافة على المؤسسات الخاصة المختصة في إيواء المعوقين ورعايتهم المرخص لها من قبل سلطة الإشراف على القطاع وذلك بهدف التشجيع على الإحاطة بالمعوقين والإستثمار في هذا المجال.

ويشمل الإعفاء المنصوص عليه بالفصل 39 من قانون المالية لسنة 2008 رقم المعاملات المنجزة من قبل المؤسسات الخاصة المختصة في إيواء المعوقين ورعايتهم في إطار نشاطها.

في حين تبقى شرايات هذه المؤسسات خاضعة للأداء على القيمة المضافة حسب نسب الأداء المتعلقة بها وذلك مع مراعاة الإعفاءات المنصوص عليها بالتشريع الجاري به.

### **III. تاريخ دخول الأحكام الجديدة حيز التطبيق**

يشمل الإعفاء الوارد بالفصل 39 من القانون عدد 70 لسنة 2007 المؤرخ في 27 ديسمبر 2007 المتعلق بقانون المالية لسنة 2008 الخدمات المنجزة من قبل المؤسسات المذكورة ابتداء من غرة جانفي 2008 وذلك طبقا لأحكام الفصل 64 من القانون المذكور والفصل 5 من مجلة الأداء على القيمة المضافة .

المدير العام للدراسات  
والتشريع الجبائي

الإمضاء : محمد علي بن مالك